

شرح أصول الكافي

[42] بأن تفكر في جلب ما ينفعه ودفع ما يضره أو بأن تقوم مقامه في قضاء حوائجه، ويندرج فيه إنقاذه من يد ظالم، وقد روي عن الرضا (عليه السلام) قال " أفضل ما يقدمه العالم من محبينا وموالينا أمامه ليوم فقره وفاقته وذله ومسكنته أن يغيث في الدنيا مسكينا من محبينا من يد ناصب عدو □ ولرسوله فيقوم من قبره والملائكة صفوف من شفير قبره إلى موضع محله من جنان □ فيحملونه على أجنحتهم ويقولون: طوباك طوباك يا دافع الكلاب عن الأبرار ويا أيها المتعصب للأئمة الاخيار ". (ومالك) بأن تعيينه بالمواساة والإيثار وقضاء الدين قبل السؤال وبعده والأول أفضل لما في الثاني من نقص الآخرة (ولسانك) بأن تعيينه بطلب الحاجة والدعاء له ودفع الغيبة عنه وذكر محاسنه وتعليمه أمور الدين ونحو ذلك. (ويدك ورجلك) بأن تستعملهما في طلب كل خير ودفع كل شر يتوقفان عليهما. (والحق الرابع أن يكون عينه ودليله ومرآته) فتنظر إلى مقاصده كما ينظر هو وتدله عليها إن غفل عنها، وتقبل عليه بصفاء الظاهر والباطن حتى يرى فيك صور حاجاته. (والحق الخامس [أن] لا تشبع ويجوع ولا تروى ويظمأ ولا تلبس ويعرى) بل عليك تشريكه في الطعام والشراب واللباس (والحق السادس أن يكون لك خادم) الخادم يطلق على الذكر والأنثى والخادمة بالهاء في المؤنث قليل والجمع خدم وخدام. (والحق السابع أن تبر قسمه) الظاهر أن قسمه بفتحيتين وهو اسم من الأقسام وأن المراد ببر قسمه قبوله، وأصل البر الإحسان ثم استعمل في القبول، يقال: " بر □ عمله " إذا قبله كأنه أحسن إلى عمله بأن قبله ولم يردده كذا في الفائق، وقبول قسمه وإن لم يكن واجبا شرعا لكنه مؤكد لئلا يكسر قلبه ولا يضيع حقه، واحتمال إرادة إحسان القسم - بالكسر - وهو الحصة والنصيب بعيد و□ اعلم، ثم أشار إلى ما يقتضيه كمال الأخوة بقوله: (وإذا علمت أن له حاجة تبادره إلى قضائها ولا تلجئه إلى أن يسألها) لأن الإلجاء إلى السؤال يوجب الإهانة والمذلة، ويدل على نقص في الأخوة والمحبة، وحق الأخوة أن تقضي حاجته المعلومة لك وأن تمشي إليه وتسأله عن حاجته وتسعى في قضاء جميع ما يحتاج إليه لنفسه ولعياله حتى الحطب والخبز والملح وقد كان سيد العابدين (عليه السلام) يحمل على ظهره في جوف الليل قوتا لفقراء الشيعة ويوصله إليهم. 3 - عنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن سيف، عن أبيه سيف، عن عبد الأعلى بن أعين قال: كتب [بعض] أصحابنا يسألون أبا عبد □ (عليه السلام) عن أشياء وأمروني أن أسأله عن حق المسلم على أخيه، فسألته فلم يجبني، فلما جئت لاودعه فقلت: سألتك فلم تجبني؟ فقال: إني

